

علاقة الدولة الحفصية بالجمهورية الجنوبية في ضوء وثائق دي ماس لاتري معاهدة 1250م أنموذجاً

د. عز الدين بونس حسن الدرسي •

المستخلص

تسعى الدراسة إلى توضيح بعض النقاط التي تلخص العلاقات التجارية بين الدولة الحفصية والجمهورية الجنوبية، خلال القرن الثالث عشر الميلادي، من خلال قراءة وثائق دي ماس لاتري وتحليلها، وأخذ معاهدة عام 1250م كأنموذج لتلك العلاقات. وتهدف الدراسة للاطلاع على شروط الامتيازات التي نظمت تلك العلاقات، ودور الدبلوماسية الجنوبية في توقيع المعاهدات المنظمة للعمل التجاري بين الدولة الحفصية وجنوة. وتوصلت الدراسة لعدة نتائج أهمها: (1) أن الطرفين كانا دائماً يبديان رغبتهما لتجديد هذه المعاهدات من فترة إلى أخرى؛ وذلك للأرباح التي حققتها خزائن الدولة الحفصية عن طريق الضرائب التي كانت تُحصَل من بضائع الجنوبيين. (2) أن الموقع الجغرافي للدولة الحفصية هو من اجتذب التجار الجنوبيين إليها. (3) تبين من خلال المعاهدة أن الفجوة واسعة بين ما اتفق عليه في المعاهدات وتطبيقه في مجتمع العصور الوسطى.

الكلمات المفتاحية: الدولة الحفصية - الجمهورية الجنوبية - العلاقات التجارية بين جنوة والدولة الحفصية.

المقدمة:

تعد مدينة جنوة من أهم المدن الإيطالية المشتغلة بالتجارة، الأمر الذي جعلها تتبوأ مكانة رفيعة بين زميلاتها من المدن الأوروبية، خاصة في بلاد المغرب، حيث ازدهرت صلاتها بالدولة الحفصية قوة، فترددت السفارات، وعقدت المعاهدات، وقويت العلاقات؛ تدعياً للمصالح المشتركة، وتجدر الإشارة إلى أن العامل الجغرافي كان له أثر كبير في زيادة الارتباط بين الطرفين، فمدينة جنوة استمدت أهميتها من موقعها على البحر المتوسط، الذي جعل منها حلقة اتصال بين الغرب الإسلامي والغرب الأوروبي، وساعد على قيامها بهذا الدور الاحتياجات المتبادلة بين شقي العالم وقتذاك، فقد كان لمنتجات الدولة الحفصية أهمية كبرى بالنسبة لمدينة جنوة، ومن هنا تأتي أسباب اختيار هذا الموضوع، وهي مجاملة الكشف عن أهم السلع الاستراتيجية التي كان يركز عليها الطرفان الجنوبي والحفصي.

• أستاذ مشارك بقسم التاريخ كلية الآداب جامعة بنغازي.

أما أهداف الدراسة فهي الاطلاع عن قرب على شروط الامتيازات التي كانت تطلب من كلا الطرفين؛ لكي تدور العجلة التجارية بانتظام، وأيضاً الكشف عن القدرة التي كانت تتمتع بها الدبلوماسية الجنوبية، التي مكنتها من توقيع العديد من المعاهدات، والتي نحن بصدد الحديث عن واحدة منها.

إن دراسة العلاقات التجارية بين جنوة والدولة الحفصية تطرح مجموعة من التساؤلات، متمثلة في اختلاف الدين واللغة والحياة اليومية، ونظرة كل طرف إلى الآخر، وعلى الرغم من ذلك فهذه الاختلافات لم تحل دون قيام علاقات تجارية مهمة بين جنوة والدولة الحفصية (Balletto,1995.p91).

وهذا ما لمسناه من خلال اطلاعنا على بعض الوثائق التي يحتفظ بها أرشيف جنوة Genoa, Archivio di Stato من خلال ما نشره المؤرخ ماس لاتري Mas Iatrie في مؤلفه الضخم (Mas Iatrie, 1866) حول العلاقات التجارية بين شمال أفريقيا والمدن التجارية المسيحية، وهي مجموعة من العقود والمعاهدات التي وقعت بين الطرفين سواء أكان على المستوى الرسمي بين الدولتين أم بين التجار، وقد نشرت بنصها اللاتيني، ووضعت عليها بعض الشروحات باللغة الفرنسية، وقد عرض هذا الكتاب كل المعاهدات التي وقعت بين الطرفين، بداية من عام 550 هـ / 1155م إلى 863 هـ / 1465م.

ويجب أن ننوه هنا إلى أن المحادثات الأولى الدبلوماسية التي أجراها الجنويون مع بلاد المغرب كانت قبل تاريخ هذه المعاهدة بفترات كبيرة، فكانت أولى المحادثات عام 1137م. حيث أسفرت عن توقيع أول معاهدة بين دولة المرابطين وجمهورية جنوة (Krueger, H, 1933, P.378) التي مكنت الأخيرة من لعب الوساطة بين المرابطين وحكام إمارات وكونتات مدن ساحل البروفانس، وإيقاف أي أعمال عدوانية من شأنها أن تضر بمصالح دولة المرابطين (Tehel, G, 1993, P.73) وبالتالي أصبح شغلهم الشاغل هو استمرار هذه المعاهدات، لضمان امتيازاتهم التجارية ببلاد المغرب، لذلك نراهم يوقعون أول اتفاقية مع الموحدون عام 1154م في عهد عبدالمؤمن الموحي (Jehel, G, 1995, P.108) وبمجرد شعورهم بمزايا هذه الاتفاقية قاموا بإرسال سفارة بقيادة أوتو بونو دي البريتش Otto Bono Di Aiberici لمقابلة الخليفة الموحي، أسفرت عن توقيع معاهدة جديدة عام 1161م (كاميلو، 1992، ص43).

ودون الخوض في تفاصيل هذه المعاهدة نذهب مباشرة للمعاهدة التي نحن بصدها، والتي وقعت في الثامن عشر من أكتوبر 1250م، وسننشر كل بنودها لأول مرة باللغة العربية، وهي بالطبع ترجع إلى القرن

السابع الهجري؛ الثالث عشر الميلادي، وهذا القرن يعتبر من القرون المهمة في العلاقات التجارية بين الطرفين، حيث توثقت فيه الصلات بين الطرفين، وهذا ما تؤكد العقود التي كتبها كاتب العدل الجنوي بيانرو باتيفوليو* في تونس (Pistarino, G1986) حيث وقعت فيه ثلاث معاهدات تجارية أعوام: 634هـ/1236م، 648هـ/1250، 672هـ/1272م. وتعتبر المعاهدة الأولى الأساس الذي بنيت عليه كل المعاهدات مع الدولة الحفصية فيما بعد (Mas latrie, Traites de paix, PP. 115-125).

نص المعاهدة

فيما يأتي توثيق معاهدة سلام بين: الأمير: أبا عبدالله ملك تونس* من جانب وويليم شيبو** Cibo سفير جنوة الأم من جانب آخر، تسري مدة العشر سنوات القادمة.

البند الأول: ليكن واضحاً أن الأمير ابا عبدالله قد تكرم ووثق معاهدة السلام مع جنوة وجميع الجنوبيين، فيمنحهم الأمان*** على أشخاصهم وممتلكاتهم، عبر مملكته كلها، مع حرية البيع والشراء والتجارة والمساومات، ولاسيما في تلك الأماكن التي أعتاد الجنوبيون أن يتواجدوا فيها بغرض المساومة، أما في بقية الأماكن الأخرى من مملكته، فما لم يكن الجنوبيون قد اعتادوا على التجارة والمساومة فيها، فإنه لا يمنحهم حرية البيع ولا الإقامة، ما لم تكن هناك ضرورة ملحة من أجل تعهد سفنهم وقواربهم فيها، لو أجبرتهم الضرورة أو السعي إلى الحصول على المواد التموينية (. (Mas Latrie, Traite's de Paix, P.119).

* وثق بيانرو مائة وثلاثة وثلاثون عقداً قام بكتابتها في تونس ما بين 20 ديسمبر 1288م و 24 يونيو 1289م وهي جملة من أهم العقود التي اهتمت بمختلف مظاهر الجالية الجنوبية في تونس.

** عائلة Cibo يمثلها البطريرك Cibo ، ابنه Cibo de Cibo وابني هذا الأخير Simon & Guglielmo لها دور مهم في تنظيم المجتمع الإيطالي في تونس، حيث وجدنا أحد أفراد هذه العائلة كعضو دائم أمام الموثق بيانرو باتيفوليو للشهادة، هذا الحضور الملحوظ يسمح بالقول إن Le Cibo كانوا يتمتعون بثقة كبيرة لدى مؤسساتهم، حيث كانوا دائماً وكلاء أو ضامنين للتجار الآخرين، وهذه الثقة لا يمكن تفسيرها إلا بأهمية هذه العائلة، التي مارست التجارة بشكل كبير، وبالذات في أربعة منتجات هي: المنسوجات، والقمح، والجلود والخمور، إضافة لعلمهم كمسؤولي بنوك ومقايضين ، والأكثر أهمية أنهم كانوا دائنين أحياناً لسلطان، للمزيد من التفاصيل راجع: (Mansouri,T,(2009) PP.188-190) وكذلك (Jehel, G,(1987) , PP.126-128).

*** من الواضح جداً أهمية إعطاء الأمن والأمان للتجار الجنوبيين، بدليل أن كل المعاهدات التي عقدت مع الحفصيين كان بندها الأول ينص على هذه الجزئية. راجع المعاهدات التي عقدت أعوام: 1236م ، 1250 ، 1272م، 1433م، (. (Mas latrie, Traite's de paix, P116, 118 , 123 , 134 , 143.) 1445 (انظر أيضا (Johan, (1995),P.129).

البند الثاني: كذلك، لن يدفع الجنويون ولن يلزموا بشيء كرسوم عليهم سوى العشرة والنصف بالمائة* مقابل مندوبي الجمارك، ولن يدفع الجنويون لما يحملونه إلى أراضيهم من البيزنطيات والذهب سوى خمس بيزنطيات على كل مائة، كما هو المعتاد (Mas Latrie, Traités de Paix, P.119).

البند الثالث: كذلك، إذا باع أي جنوي سفينته أو مركبه لأي جنوي، أو لأي غريب آخر له عقد أمان مع الحفصيين، فإنه لا يلزم بدفع العشر**، أما إذا باعها لشخص آخر ليس له عقد مع الحفصيين، فعليه أن يدفع العشر*** (Mas Latrie, Traités de Paix, p.119).

البند الرابع: كذلك، إذا جلب أي جنوي أي سلع، ولم يستطع أن يبيعهها، فيسمح له أن يحملها إلى أي مكان يشاء****، دون أي رسوم (Mas latrie, Traités de Paix, P.119).

- * مما لا شك فيه أن هذه الرسوم قد عادت بالخير الكثير على السلطات الحفصية، ولهذا نجد مباشر الديوان يقوم بإجراءات صارمة ضد التجار الذين يحاولون التهريب من دفع هذه الرسوم، وذلك باحتجاز السفن التي أتوا على متنها، أو باستخدام القوة، فقد أشارت عقود باتيفوليو أنه بتاريخ 3 مايو 1289م تمكن الفقيه أبويعقوب، وهو مشرف بديوان تونس، مصحوباً بقوة من رجال الجيش، من اقتحام فندق الجنويين، وإجبار التجار على تسليم كمية من الزيت المخزنة، بعد امتناعهم عن دفع الضرائب. راجع (Mansouri, La vie Partuaire a' Tunis au bas Mouen age, P147)، وكذلك (Pastarino, Notai) (genoMes, doc n 97, P0142-144). و يجب أن نشيد هنا أن نظام الضرائب هذا كان معمولاً به في جنوة، حيث كان أصحاب المراكب الأجنبية القادمة إلى ميناء جنوة يدفعون ضريبة يسمنونها العشر، وتساوي 22 صوليدي Solidi. راجع: عبدالعالي، مجدي بيسن (2005).
 - ** يعتبر هذا البند تشجيعاً من الدولة الحفصية للتجار الجنويين على الاستمرار في جلب السلع الاستراتيجية، التي تأتي في مقدمتها السفن، فمنذ 1179م أصدرت الكنيسة الغربية قائمة من المواد والسلع الممنوع بيعها للمسلمين، كالأسلحة، والسفن، والأخشاب، ففي 6 يوليو من عام 1233م وجه البابا جريجوري التاسع خطاباً للرهبان بالألا يعلنون أيماً من التجار الجنويين خارجين عن الدين المسيحي، وذلك ضم الذين يتاجرون مع المغرب، باستثناء أولئك الذين يريدون المتاجرة معهم في سلع من شأنها التعزيز من قدرتهم القتالية. راجع: علوي، محمد لمراني (د.ت)، ص 219. وكذلك Jehel, G. les Genoies Meditteranee occidentale. Fin 11 en debut 14 wsiecle. Paris, p.80.
 - *** حقيقة أن الوثائق تتحدث عن وجود تيار لتجارة السلع الاستراتيجية مع جنوة باتجاه الدولة الحفصية، فعلى سبيل المثال كان يصدر الخشب، وبصفة خاصة النوع الذي يدخل في صناعة السفن، سواء أكان خاماً أم معداً للصناعة، بل إن الجنويين باعوا آخر المراكب للحفصيين ومن دون أي رسوم تقرض عليهم كما نكر هذا البند، وكذلك البند الحادي عشر من معاهدة 1272م التي وقعت بين الطرفين.
 - **** يوضح هذا البند مدى الدبلوماسية التي وصلت إليها السلطات الحفصية؛ وذلك لجذب التجار الجنويين، وتقديم التسهيلات لهم، خاصة إذا علمنا أن جنوة وتجارها أصحوا يتحكمون منذ منتصف القرن السادس الهجري - الثاني عشر الميلادي في تجارة البحر المتوسط. راجع: Daine, H, (1975) Growth and family structure in Medieval Genoa, Oxford University Press No 66, P.s.
- ومن المفيد أن نشير هنا إلى أن البند الرابع حسب اعتقادنا هو فقط لترغيب التجار الجنويين وجذبهم للسوق الحفصية، بدليل أن كل السلع التي كانت تصدر من قبل الجنويين كانت تجد سوقاً رائجاً لدى الدولة الحفصية، وعلى رأس هذه الصادرات السلع الاستراتيجية، والحديد الذي يستخدم في صناعة آلات الحرب، والخناجر، والمسامير التي كانت تستعمل في تثبيت ألواح السفن، والحبوب التي كانت من أهم السلع الاستراتيجية، فمن خلال عقود العدل الجنوي باتيفوليو تبين أن التجار الجنويين قاموا بتزويد تونس بكميات كبيرة من الحبوب، فبتاريخ 3 يونيو 1289م صرح التاجر الجنوي تانو ساسيليانو Tanno Caciliano أمام العدل أنه تسلم مبلغ ألف وسبعمائة وأربعة وخمسين ديناراً ذهبياً مقابل ببيع كمية من الشعير في تونس، بالإضافة إلى الأحجار الكريمة، والماس، والزمرد، واللؤلؤ، والياقوت الأحمر، والعاج، والفيروز، والخمور التي وجدت سوقاً رائجاً ومرحباً على الرغم من حرمتها في الشريعة الإسلامية، وقد فاقت أثمانها بكثير ما كانت عليه بالسوق الأوروبية، ولهذا اتخذت كل السبل كالحيلة والسرية لبيعها، فالكميات التي كانت تدخل إلى البلاد الإسلامية تصل تحت غطاء الاستهلاك الخاص للفصل وجاليته، ويشترع هؤلاء الأجانب بعد ذلك في بيعها سرية للمستهلك المسلم، للمزيد من السلع التي كانت تستوردها الدولة الحفصية عن طريق التجار الجنويين، راجع: (Jehel, les Genies. Pp.352-353)، وكذلك (Pistarino, Notai genoves. Doc no 102, P.147-148)، وكذلك (Jehel, L' Italie et le Maghreb, P.167)، وكذلك (حسن، عزالدين يونس (2014).

البند الخامس: كذلك، فإن الأمير أبا عبدالله المذكور قد تكرم وسمح للجنوبيين أن يمتلكوا في تونس، وفي أراضيه الأخرى، جميع المنازل التي كانوا يمتلكونها دوماً، حسبما اعتادوا أن يمتلكوا* مع جميع حقوقهم ومصالحهم (Mas Latrie, Traite's de Paix, P.119).

البند السادس: أي شيء يبيعه في المزاد العلني بحضور شهود** من الجمارك، وخارج المزاد العلني عبر مندوبين معروفين من الجمارك في حضور شهود فيلزم الجمارك برده إلى الجنوبيين أنفسهم (Mas Latrie, Traite's de Paix, P.119).

البند السابع: كذلك، إذا تعرض أي مركب للتحطم، واقترب من أي موقع من مواقع الحفصيين، فيسمح لهم بالنزول على الأرض، آمنين*** سالمين مع جميع أمتعتهم، دون أن يبيعوا أو يشتروا شيئاً (Mas Latrie, Traite's de Paix, P.119).

* الواقع أن السلطات في المغرب الإسلامي لم تدخر جهداً من أجل تمتع التجار الجنوبيين بالظروف الملائمة لاستقرار دولتهم؛ نظراً لأهمية الإيرادات التي كانت التجارة توفرها لهم، لذلك نصت الاتفاقيات التجارية المبرمة بين الطرفين على ضرورة توفر مؤسسات فندقية، تتمكن من استيعاب التجار في المدن التي يمارسون بها تجارتهم طيلة إقامتهم، والجدير بالذكر أن أول إشارة لحصول الجنوبيين على فندق لجاليبتهم، تعود إلى ما بين عامي 1220م و 1223م في مدينة تونس، وجاء ذلك بعد مفاوضات أجراها سفراء الجمهورية مع والي تونس ممثل الموحدين أبي العلاء، وعلى هذا الأساس عمدت الجهات الحاكمة في البلاد الإسلامية إلى إقامة أماكن خاصة لاستقبال وإيواء الجماعات الأوروبية القاصدة ثغورها من التجار والعابرين وغيرهم، وكان الفندق في مقدمة هذه الأماكن، إضافة إلى أن بعض التجار كانوا يحتكمون على منازل وحوانيت مكتره خارج هذه الفنادق، وهذا دليل واضح على أن الجنوبيين كان مقامهم آمناً بهذه البلاد، خلافاً لما كان عليه الوضع في المشرق، حيث كانت السلطات تقوم بإغلاق الفنادق ليلاً، وكذلك إقبالها أوقات صلاة الجمعة؛ وذلك تجنباً للاصطدام مع المسلمين. للمزيد من التفاصيل راجع: (Jehel, L'atalie et le Maghreb, PP.120-121)، وكذلك (Olivia, 2003), P.129. وكذلك (Jehel, les Ge'nois, P.396)، وكذلك (Mas Latrie, Traite's de Paix, P.135)، وأيضاً (يس، مجدي (د.ت) العلاقات التجارية، ص 203)، وكذلك (Balard, M, (1991), P.369).

** يجب أن نشير هنا إلى أن عمليات البيع والشراء التي كانت تحدث بين الطرفين كانت دائماً بحاجة لشهادة رسمية ومعترف بها، ولهذا كانت هناك وظيفة يسمى صاحبها بالشاهد، وإنها كانت من الوظائف المهمة في ديوان البحر، بدليل أن الفقي أبامحمد عبدالله القلعي أحد المنتسبين لهذه الوظيفة، يقول إنه قد ترك هذه الوظيفة لستة أعوام خلت، ومن المؤكد أن من حل محله قد اكتسب في هذه المدة ستة آلاف دينار. راجع (صالح بعيزيق (2006)، ص 228).

*** مع نهاية القرن العاشر وبداية القرن الحادي عشر، بدأت تظهر معالم رد فعل جنوبي - يبيز مطبوع بهجمات على الساحل الأندلسي والميورفي، وترجمت هذه الهجمات بداية انقلاب ميزان القوى لصالح المسيحيين بالبحر المتوسط الغربي، الذي نتج عنه ما أدى كحلمة صليبية قبل أوانها، وهي التي شنت ضد المهديّة سنة 1087-1088م، وقد حصد نتائجها الجنوبيون مباشرة، وذلك بحصولهم على وعد بعدم التعرض لسفنهم في المياه الأفرقية من حاكم أفريقيا تميم بن المعز الزيدي، في مقابل الجلاء عن المهديّة، فكان هذا الوعد بمثابة معاهدة غير مكتوبة، ارتكز عليها الجنوبيون في إرسال سفنهم إلى موانئ المغرب التجارية. للمزيد راجع: (سعد، سامي سلطان (1958)، 129-130)، وكذلك (جيهال، جورج (1997)، ص 104). وفي هذا الإطار أود أن أشير إلى أن ملحقاته صناعة السفن من أرباح طائلة، لصالح التجار الجنوبيين وجمهوريتهم، جعلتهم يقومون بتحديثات كبيرة خلال القرنين الثالث والرابع عشر الميلادي، وذلك بزيادة طول السفن وعرضها وزيادة عدد أشرعتها وسطوحها وذلك لضمان الراحة للتجار والمسافرين على سفنهم، بل أن البعض ذكر أن التطور الذي وصلت إليه الملاحة الجنوبية في العصر الوسيط جعلت لها القدرة على تسيير رحلاتها ومتابعتها، وعدم توقفها حتى في الليل. راجع: (زينتون، عادل عبد الوهاب (1980)، ص 57)، وكذلك (الخادم، سمير علي (1989)، ص 113)، وأيضاً (Jehel, les Genois, P.314).

البند الثامن: إذا طورد الجنوبيون من قبل أعدائهم، ووصلوا إلى أي موقع أو ميناء للحفصيين، فعلى أهل ذلك الموقع الذي اقترب منه الجنوبيون أن يقدموا لهم العون، وأن يدافعوا عنهم، ويقدموا لهم المساعدة والنصيحة؛ حتى يرتد ويتراجع أعداؤهم من ذلك الموقع*.(Mas Latrie,Traite's de Paix, P.119).

البند التاسع: كذلك، من حق جميع مندوبي الجمارك المشاركة شراءً وبيعاً (Mas Latrie,Traite's de Paix, P.119).

البند العاشر: كذلك، يجب على السكان والمقيمين العودة إلى الوضع الجيد والمعتاد الذي كان في زمن السلام السابق، وأن يحوزوا جميع العادات والتقاليد الحسنة**، وألا يفرضوا أي عادة سيئة ولا تقليد أو عرف على الجنوبيين (Mas Latrie,Traite's de Paix, P.119).

البند الحادي عشر: كذلك، وعد الأمير أبو عبد الله بتأمين جميع الجنوبية*** في أشخاصهم وسلعهم وأملاكهم في جميع أراضيه وأماكنه وربوعه عبر أرضه كلها، ولا يطلب شيئاً، وأن يحميهم من جميع الأشخاص (Mas Latrie,Traite's de Paix, P.119).

* أود أن أشير هنا إلى أن المدن الإيطالية برزت خلال هذه الفترة كونها أهم القوى التجارية بالحوض الغربي للبحر المتوسط، وقد واكب تعاظم الحضور التجاري لهذه المدن، بتزايد حدة تنافسها بأسواق المنطقة، الذي ترجمته كثرة عمليات القرصنة المتبادلة فيما بينها، وبلغ هذا الوضع ذروته بشكل خاص في منتصف القرن الثالث عشر الميلادي وما بين عامي 1240 و 1260م عددت حوليات جنوة الإشارات إلى هذه الحرب البحرية، التي حاول فيها الخصوم قطع الطرق بالتبادل فيما بينهم للموانئ المغربية، حيث استطاع تجار جنوة محاصرة أسطول من بيزا في ميناء بجاية، وقاموا بتحطيم وإحراق عدد من وحداته، وكان تجار جنوة قد تعرضوا لعملية أسر لقافلة لهم عائدة من سبتة عن طريق تجار بيزا، ولهذا كان توقيع مثل هذه المعاهدات يضمن نوعاً من الأمان على أرواح وممتلكات التجار الجنوبية للمزيد راجع: (Jehel, L'Italie et la Maghreb, P.18)، وكذلك (نشاط، مصطفى (2005)، ص164).

** نص هذا البند صراحة على أن يعامل الجنوبيون باحترام في أراضي الحفصيين، وأن تحترم أعراضهم وعاداتهم الكريمة الطيبة، وألا تفرض عليهم أي عادة سيئة أو عرف لا يرتضونه، والأكثر من ذلك أن معظم المعاهدات التي أبرمتها جنوة مع الدولة الحفصية أعوام 1236م، 1433م نصت صراحة على أن يكون للجنوبيين حق ممارسة طقوسهم الدينية داخل كنائسهم التي عرفت باسم القديسة مريم، وكانت حرية العبادة مكفولة لهم شريطة ألا يؤذوا المسلمين، فعلى سبيل المثال سمحت الفتاوى للنصارى بشكل عام ببناء الكنائس في فنادقهم شريطة ألا يضرروا النواقيس. للمزيد راجع (Mas Latrie, Traite's de Paix, PP.118)، وكذلك (بوتشيت، إبراهيم الفادري (1995)، ص94).

*** الجدير بالذكر أن المعاهدات المعقودة بين الطرفين تكررت في بنودها الأولى أن السلطات الحفصية أولت أهمية خاصة لاستقبال التجار الجنوبيين، الذين يفدون على موانئها ومدنها للتجارة، بأن وفرت لهم ظروفًا مقبولة للنشاط والإقامة، وضماناً لحرية تنقلهم في الأراضي الإسلامية، ولهذا تزايد عدد التجار الجنوبيين المقيمين بالمغرب، واستقروا بأهم المراكز التجارية بها لفترات طويلة، بل إن بعضهم استقر بها بصفة نهائية، وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على تسامح السلطات الحفصية مع المسيحيين على ترابها. للمزيد راجع (Mas Latrie, Traite's de Paix, PP.116-119, 123-124, 134, 139-140)، وكذلك (Jehan, the de'veloppment of Slavery,P.129)، وكذلك (الجزار، محمد الأمين (1995)، ص82).

البند الثاني عشر: لا ينبغي أسر أي تاجر جنوي من جانب أي مسيء (Mas Latrie, Traite's de paix,P.120).

البند الثالث عشر: كذلك، إذا ألحت الضرورة بسبب المجاعة أو نقص في المؤن لدى الجنوبيين فيسمح للكيان الجنوبي بجلب خمس سفن محملة بالقمح سنوياً من أرض الحفصيين*، بشرط ألا يتجاوز سعر القفيز ثلاث بيزنطات ونصف، وأن يُحْمَل إلى جنوة وليس إلى أي جزء آخر، وإلا فلا يسمح لهم بالجلب (Mas Latrie, Traite's de paix,P.120).

البند الرابع عشر: كذلك، إذا احتاجت سفن الحفصيين لنقل سلع لهم، فيلزم الجنوبيين بمنحهم ثلث سفنهم التي في مينائهم**، ويقومون بتقديم النولون المتفق عليه بينهم، حسب التعاقد على ذلك، فإن هذا من الحق والعدل، ودون خسائر لأي من الطرفين، ومع هذا فلا بد من أن تسحب أي سفينة بأمان، وتضمن سلامتها ويكرم بحارتها، وإذا دفعت السفن الجنوبية النولون على الكمية المحددة، ولم تتمكن من الحصول على التكريم والأمن التام، فإنها لا تكلف بشئ من سائر النولون التي التزمت به في اتفاقها (Mas Latrie, Traite's de paix,P.120).

* مما لا شك فيه أن الحبوب كانت من أهم السلع التجارية التي تميزت بها الدولة الحفصية، وكانت من أهم صادراتها لمدينة جنوة؛ وذلك لاقتدار الأخيرة للأراضي الزراعية، نظراً لهيمنة الجبال على حساب السهول، فكانت في أمس الحاجة إلى شراء القمح من الدولة الحفصية، وعلى الرغم من تزايد طلب الجنوبية على القمح في السوق الحفصية فإن السلاطين كانوا حريصين على مصالح رعاياهم في المقام الأول، بحيث لا تؤثر الكميات المباعة للجنوبيين على كميات القمح المتداولة في الأسواق، وألا يؤدي ذلك - أيضاً - إلى ارتفاع الأسعار في السوق المحلي. ومن ثم فقد وُضعت بعض الضوابط للسماح بتصدير القمح، ففي البند السابع عشر من معاهدة 1236م الموقعة بين الدولة الحفصية والجمهورية الجنوبية نص صريح يسمح بتوريد القمح من الدولة الحفصية إلى جنوة خلال فترة الأزمات، بشرط أن لا يكن سعر القفيز منه يتجاوز ثلاثة دنانير ونصف في تونس، وألا تزيد الكمية المسموح بإخراجها عن حمولة خمس سفن كبيرة، وهي الشروط نفسها التي نصت عليها معاهدة 1250م وحددت هذه الشروط في معاهدة 1272م في البند السابع عشر، وأود أن أشير هنا إلى أن هذه التجارة كانت متوقفة على عامل مزدوج ومتغير إلى أبعد حد، يتمثل في وفرة المحاصيل في البلاد المسيحية والإسلامية كلها، ولهذا فلا غرابة في أن تستورد البلاد الحفصية الحبوب من حنطة وشعير من جنوة وغيرها من المدن الإيطالية، عندما تتعرض لظروف مناخية سيئة تضطرها لذلك. للمزيد من التفاصيل راجع (Jehel, L'Italie et le Maghreb, PP.39, 158.)، وكذلك (Mas latrie, Traite's de paix, PP. 118,120,124,138.)، وكذلك (ابن سعيد (1982)، ص ص 137-142)، وكذلك (برانشفيك، روبر (1988)، ج2، ص ص 266 - 268).

** يجب أن نشير هنا إلى أن الأساطيل التجارية كان لها دور مهم في تقدم التجارة وإزدهارها، ولذلك اهتمت جنوة ببناء أساطيلها التجارية وصناعتها وتطويرها، وتنظيم رحلاتها التجارية، كما اهتمت بإعداد ملاحها، لذلك كانت السمة البارزة في أساطيلها هي ديمومتها، والعناية المتواصلة بها، ولهذا كان الأسطول بالنسبة لها أداة بالغة الأهمية، يتوقف عليه ثراء المدينة وقوتها، وبالتالي بقاؤها، ولهذا اعتاد ملوك أوروبا اللجوء إليها لطلب مساعدتها، كلما عزموا القيام بحملات صليبية ضد المسلمين، بل نتيجة لتحصين هذه السفن بعدد من الأسلحة وتأمين راكبها من خطر القرصنة أصبح من المعتاد أن ترى كبار وزراء المسلمين يستقلون المراكب الجنوبية الراسية بالموانئ الحفصية، وحتى عامة الناس والرحالة وعلى رأسهم ابن جبير الذي سافر على متن السفن الجنوبية في أكثر من مناسبة. للمزيد راجع (عزالدين يونس حسن (2014)، ص ص 7 - 14).

البند الخامس عشر: كذلك، إذا حدثت أي مضايقة أو إساءة لأي جنوي، فله أن يمثل أمام الملك* ويقدم شكواه؛ لينال العدل وما يستحقه (Mas Latrie, Traite's de paix, P.120).

البند السادس عشر: وكذلك، لا يجب على الجنوبيين دفع أي رسم زائد** عن نولون أي سفينة أو مركب (Mas Latrie, Traite's de paix, P.120).

البند السابع عشر: كذلك، لا ينبغي للجنوبيين الإبحار مع أي مركب معادية (قرصنة)***، ولا يحملوا أي مسلم في سفنهم، ممن أبحروا مع السفن المعادية (Mas Latrie, Traite's de paix, P.120).

البند الثامن عشر: كذلك يجب تأمين السلامة والحماية للمسلمين*** في جنوة وضواحيها (Mas Latrie, Traite's de paix, P.120).

البند التاسع عشر: كذلك، إذا خرج أي جنوي أو دخل إلى المياه بهدف الإساءة للمسلمين، وخرج من جنوة أو من أي مكان آخر، فيحق للجنوبيين القبض على ذلك المسيئ المجرم وقتله، ومصادرة أملاكه لصالح

* أود أن أشير هنا إلى أن هذا البند قد أعطى المزيد من الحقوق للجاليات الجنوبية الموجودة في الدولة الحفصية، خاصة إذا علمنا أن معاهدة 1236م المعقودة بين الطرفين في بندها الخامس عشر تحت على أنه في حال تعرض أي جنوي لأي إساءة في شخصه أو في أملاكه، فيمكنه أن يمثل بنفسه في المحكمة؛ ليطالب بالعدل وينال حقه، ولم تعطه الحق في مقابلة الملك. الجدير بالذكر أن البابا الجنوبي أينوست الرابع كان دائماً يهدف إلى الدفاع عن التجار المسيحيين، وخاصة الجنوبيين؛ ولذلك وجه خطاباً عام 1251م للسلطات الحفصية يطلب منهم تسهيل إنشاء أماكن محصنة للجالية المسيحية؛ لتوفير الأمان لهم. للمزيد من التفاصيل راجع: (Mas Latrie, Traite's de Paix, P.117)، وكذلك (Jehel, les Ge'nois, P.80)، وكذلك (حركات، إبراهيم (1978)، ص112).

** حقيقة كانت الدولة الحفصية حريصة جداً على استمرار هذه الرسوم، فقد عادت بالخير الكثير عليهم، خاصة إذا علمنا أن قيمة الرسوم الجمركية من دخل الخزينة أواخر العصور الوسطى بلغت حوالي مائة وسبعين ألف دينار ذهباً سنوياً، أي ما يقارب ثمانمائة كيلوجرام ذهب، وهو ما يعادل ثلث دخل الخزينة تقريباً، ولهذا فقد راعت السلطات الحفصية التجار الجنوبية لاستمرار هذه الإيرادات، ففي معاهدة 1433م نص البند الحادي عشر على عدم دفع أي ضريبة على السلع التي لم يتمكن الجنوبيون من بيعها، واضطروا إلى العودة بها. راجع (الشريف، محمد (2006)، ص104)، وكذلك (Mas latrie, Traites de paix, P.136).

*** تعد القرصنة إحدى الفصول المهمة في تاريخ البحر المتوسط في العصور الوسطى، وفي تاريخ العلاقات الإسلامية المسيحية، لذلك قام الجنوبيون والحفصيون بشتى السبل للتقليل أو التضييق على عمليات القرصنة، الأمر الذي جعل الجنوبيين يقومون برحلاتهم إلى بلاد المغرب على شكل قوافل، كذلك كانت معاهدات السلم والتجارة المبرمة بين الأطراف المتعاقدة لأعوام: 1250م، 1272م، 1391، 1433، 1445م لها قواسم مشتركة، فيما يتعلق بهذه المشكلة، إن بنود هذه الاتفاقية كانت تنص على زجر مرتكبي هذه الأعمال واسترجاع ماسطو عليه بعد إنزال العقوبات المتمثلة بالسجن، والغرامات المالية بالقرصنة، وصرامة هذه البنود كانت تهدف إلى سلامة التجارة، وأيضاً القضاء على أحد أهم مصادر النخاسة. راجع (Jehel, Italie et le Meghreb, PP.41,44)، وكذلك (Mas latrie, Traite's de paix, p.120).

**** كل المعاهدات المعقودة بين الطرفين كانت تجدد مراراً وتكراراً حماية تجار جنوة في موانئ الحفصيين، وكذلك حماية التجار الحفصيين في موانئ جنوة وأحيائها، انظر: (Jehan, the Development, P.120).

الحفصيين*، وإذا لم يتمكنوا من القبض على الأشخاص المسيئين المجرمين فيجب على الجنوبيين تسليم أملاكهم للحفصيين، وإذا أراد الحفصيون تحصين سفنهم ومراكبهم وتسليحها من أجل القبض على المجرمين المذكورين فيتوجب على الجنوبيين بالمثل تسليح سفنهم ومساعدة الحفصيين في القبض على هؤلاء المجرمين (Mas Latrie, Traite's de paix, P.120).

البند العشرون: كذلك، يعامل الجنوبيون بالاحترام في أراضي الحفصيين**، وتحترم أعرافهم وعاداتهم الكريمة الطيبة (Mas Latrie, Traite's de paix, P.120).

البند الحادي والعشرون: كذلك، إذا وجد شخص غير جنوي في سفن الجنوبية، وكان من أولئك الذين لهم عقد أمان مع الحفصيين، فيدفع رسماً موافقاً لنفس القيمة مثل الجنوبيين، أما إذا لم يكن له عقد أمان مع الحفصيين، فإنه يكون تحت تصرف الحفصيين في شخصه وأملاكه (Mas Latrie, Traite's de paix, P.120).

البند الثاني والعشرون: كذلك، في شأن بيع الذهب*** في أنحاء تونس و Bucee فلا إلزام بدفع رسم، بخلاف ما هو معتاد ومعروف (Mas Latrie, Traite's de paix, P.120).

* يجب أن نشير هنا إلى أن كل الأحداث والوثائق الخاصة بهذه الفترة أثبتت ومن دون أدنى شك أن الجنوبيين كانوا دائماً يبحثون عن مصالحهم الاقتصادية فقط، فلم يكن يعينهم من بداية الصراع الإسلامي الصليبي إلا الامتيازات والمكاسب التجارية بالدرجة الأولى، ولذلك كان رجال أعمال جنوة ووجهائها يتبعون سياسة ذات وجهين بين الطرفين، كان كل مبتغاهما هي الحصول على أكبر قدر من المكاسب، حتى وإن جاء ذلك على حساب بني جلدتهم من المسيحيين، ولا غرابة في ذلك خاصة إذا علمنا أن شعارهم هو "نحن جنوية أولاً وأخيراً". **للمزيد راجع:** (عزالدين يونس حسن (2014)، ص40).

** على الرغم من وجود التباين في اختلاف الدين واللغة والعادات والحياة اليومية، ونظرة كل طرف إلى الآخر، فإن هذه الاختلافات لم تحل دون قيام علاقات بين الطرفين، بدليل أن المضايقات التي لقيها الجنوبيون بفنادقهم كانت قليلة، ويمكننا أن نحصرها في حادثة عام 1289م في تونس، عندما قامت جماعة من الأهالي مسلحين بالعصي والحجارة على فندق الجنوبيين، واستولوا على جرار الزيت الذي رفض القنصل تسويقه للمسلمين، وكانوا في أمس الحاجة إليه، وعدا هذه الحادثة يمكن أن نقول إن مقام الجنوبيين ببلاد المغرب بشكل عام كان آمناً، ولم تعرف فنادقهم بالمغرب ما عرفته فنادقهم من مضايقات بالشرق، حيث لجأت السلطات إلى إغلاق الفنادق ليلاً، وكذلك إقفالها أوقات صلاة الجمعة، وذلك تجنباً للاصطدام مع المسلمين. **راجع:** (عزالدين يونس حسن (2014)، ص ص 214 - 236).

*** قد كانت جنوة في حاجة متزايدة إلى الذهب خلال بدايات القرن الثالث عشر الميلادي؛ نتيجة للتحويلات العميقة التي عرفتها بنياتها الاقتصادية والاجتماعية، جراء نهضة القرن الثاني عشر الميلادي، فالهيمنة على التجارة المتوسطية اقتضت من جنوة أن تكون لها عملة ذهبية تنافس بها العملة البيزنطية، والعملات الإسلامية سواء الشرقية أو المغربية منها، ولكن نتيجة نقص الذهب عند الجنوبيين فقد دفعهم إلى البحث عنه، وطلبه من بلدان شمال أفريقيا خصوصاً بعد القرن الثاني عشر، طالما كان يتوجب على تجار أوروبا، الذين اكتشفوا أسواق المشرق المزدهرة، دفع مشترياتهم بالعملة الذهبية، وقد استغادت الدولة الحفصية في هذا الإطار؛ لأن أحد أهم الطرق الشرقية التي كانت تنتهي إليها محاور تجارة الذهب بين السودان والمغرب، فهناك خط ينتهي بميناء تونس، وخط آخر ينتهي بطرابلس، التي كانت تابعة في بعض الأحيان للدولة الحفصية. **للمزيد راجع:** (بن قربة، صلاح (1995)، ص 175-194)، وكذلك (نشاط، مصطفى (1989)، ص 159)، وأيضاً (برانشفيك (د.ت)، ص 275).

البند الثالث والعشرون: كذلك يلتزم الجنوبيون، الذين سوف يسلمون جنوة وضواحيها، بعدم استفزاز أي أحد في ميناء الحفصيين (Mas latrie, Traite's de paix, P121).

البند الرابع والعشرون: كذلك، إذا عثرت قوات الحفصيين على جنوبيين في السفن والمراكب، فلا ينبغي أن يؤذوهم في أشخاصهم ولا متاعهم، فإذا حدثت أي مخالفة لذلك، فيلتزم الأمير أبو عبدالله ورجاله من الحفصيين بإصلاح هذا الخلل، وتدارك الأمر، وإرجاع الأمان (Mas latrie, Traite's de paix, P121).

الخاتمة:

- توصلت الورقة إلى مجموعة من النتائج والاستنتاجات يمكن إجمالها فيما يأتي:-
- تبين من خلال هذه الورقة أن الطرفين كانا دائماً يبديان رغبتهما لتجديد هذه المعاهدات من فترة إلى أخرى؛ وذلك للأرباح التي حققتها خزائن الدولة الحفصية، عن طريق الضرائب التي كانت تحصلها على بضائع الجنوبيين، إضافة إلى أن الأخيرة كانت التجارة بالنسبة لهم مصدر ثروة طائلة، أكسبها القوة والشهرة على مستوى العالم المتوسطي.
 - لا شك في أن الموقع الجغرافي للدولة الحفصية هو من اجتذب التجار الجنوبيين إليها، فالموقع الفريد من الناحيتين الجغرافية والتجارية جعل منها سوقاً تجارية دولية، تنقل منها وإليها بضائع الشرق والغرب، وكانت هذه التجارة تدر على السلطان الحفصي أرباحاً طائلة.
 - اتضح أن تونس كانت موقع اهتمام خاص بالنسبة للتجار الجنوبيين باعتبارها أجمل الموانئ الحفصية، فهي تمتاز بموقعها التجاري المعتاد على البحر المتوسط، مما تنتج أهم سلعة استراتيجية (القمح) الذي كانت جنوة دائماً في حاجة إليها، لذلك قامت السلطات الحفصية بتصديره وفقاً لشروط معينة من حيث السعر والكمية، وألا يصدر إلى أي مكان آخر بعد وصوله إلى جنوة.
 - تبين من خلال هذه المعاهدة أن الفجوة واسعة بين ما اتفق عليه في المعاهدات، وتطبيقه في مجتمع العصور الوسطى، فقد حاولت هذه المعاهدات أن تضع حداً لعمليات القرصنة التي كانت تحد وتعرقل تجارة المتوسط، وذلك من خلال فرض عقوبات على مرتكبي هذا الجرم، إلا أنهم لم يستطيعوا أن يقضوا عليها بشكل نهائي.

قائمة المصادر والمراجع

أولاً: المصادر العربية :

1. الزركشي (1998). تاريخ الدولتين الموحدية والحفصية، تحقيق الحسين اليعقوبي، المكتبة العتيقة، ط1، تونس.
 2. ابن سعيد (1982). كتاب الجغرافيا، تحقيق إسماعيل العربي، الجزائر.
- ثانياً: المراجع العربية والمعرّبة:**
3. أبوالعافية، داود (1990)، دور التجارة في الاتصال الإسلامي المسيحي خلال العصور الوسطى، ضمن كتاب التأثير العربي في أوروبا العصور الوسطى، ترجمة قاسم عبده قاسم، عين للدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية، ط1، القاهرة.
 4. الأشقر، محمد عبدالغني (1999)، تجارة التوابل في مصر في العصر المملوكي، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة.
 5. الباشا، نجاة (1976)، التجارة في المغرب الإسلامي من القرن الرابع إلى القرن الثامن للهجرة، منشورات الجامعة التونسية، تونس.
 6. بالار، ميشيل (2003)، الحملات الصليبية والشرق اللاتيني في القرن الحادي عشر إلى القرن الرابع عشر، ترجمة بشير السباعي، عين للدراسات والبحوث الاجتماعية والإنسانية، ط1، القاهرة.
 7. برانشفيك (1988)، تاريخ أفريقيا في العصر الحفصي من القرن 13 إلى نهاية القرن 15م، نقله إلى العربية حمادي الساحلي، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت.
 8. بعيزيق، صالح (2006)، بجاية في العهد الحفصي دراسة اقتصادية واجتماعية، منشورات كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، تونس.
 9. بوتشيش، إبراهيم القادري (1994)، تاريخ الغرب الإسلامي، قراءات جديدة في بعض قضايا المجتمع والحضارة، ط1، دار الطليعة، بيروت.
 10. حركات، إبراهيم (1978)، عرض لأحداث المغرب وتطوراتها في الميادين السياسية والدينية والاجتماعية والعمرانية والفكرية منذ ما قبل الإسلام إلى العصر الحاضر، دار الرشاد الحديث، الدار البيضاء.

11. حركات، إبراهيم (1996)، النشاط الاقتصادي الإسلامي في العصر الوسيط، دار أفريقيا الشرق.
12. الحريري، محمد عيسى (1985)، تاريخ المغرب والأندلس في العصر المريني، دار العلم للنشر والتوزيع، الكويت.
13. حسين، ممدوح (1998)، الحروب الصليبية في شمال أفريقيا وأثرها الحضاري 668-792 هـ/ 1270-1390م، ط1، دار عمار، عمان.
14. الخادم، سمير علي (1989)، الشرق الإسلامي والغرب المسيحي، دار الريحاني، بيروت.
15. زكي، نعيم (1973)، طرق التجارة الدولية ومحطاتها بين الشرق والغرب وأواخر العصور الوسطى، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة.
16. زيتون، عادل عبدالوهاب (1980). العلاقات الاقتصادية بين الشرق والغرب في العصور الوسطى، ط1، دار دمشق، دمشق.
17. الشريف، محمد، سبته الإسلامية دراسات في التاريخ الاقتصادي والاجتماعي، منشورات جمعية تطوان أسمىر.
18. الشريف، محمد (1996)، نصوص جديدة ودراسات في تاريخ الغرب الإسلامي، تطوان.
19. الشريف، محمد (2006)، سبته الإسلامية دراسات في تاريخها الاقتصادي والاجتماعي: عصر الموحدين والمرينيين، ط2.
20. الطيبي، أمين توفيق (1997)، احتلال البرتغاليين مدينة سبته المغربية (818 هـ/ 1415م) - مقدماته ودوافعه ونتائجه، ضمن كتاب دراسات وبحوث في تاريخ المغرب والأندلس ج2، الدار العربية للكتاب، تونس، ليبيا.
21. الطيبي، أمين توفيق (1997)، دور صقلية في انتقال العلوم والمعارف العربية إلى أوروبا في القرنين 12 و 13م، ضمن كتاب دراسات وبحوث في تاريخ المغرب والأندلس ج2، الدار العربية للكتاب، تونس، ليبيا.
22. الطيبي، أمين توفيق (1997)، العرب في الأندلس وصقلية وأثرهم في الحضارة والنهضة الأوروبية، ضمن كتاب دراسات وبحوث في تاريخ المغرب والأندلس ج2، الدار العربية للكتاب، تونس، ليبيا.
23. الطيبي، أمين توفيق (1997)، العلاقات بين جزيرتي جربة وصقلية في أواخر القرون الوسطى، ضمن كتاب دراسات وبحوث في تاريخ المغرب والأندلس ج2، الدار العربية للكتاب، تونس، ليبيا.

24. الطيبي، أمين توفيق (1997)، المصطلحات البحرية والمعلومات الملاحية في رحلة ابن جبير، ضمن كتاب دراسات وبحوث في تاريخ المغرب والأندلس ج2، الدار العربية للكتاب، تونس، ليبيا.
25. عمران، محمود سعيد (2011)، النقود في أوروبا في العصور الوسطى، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية.
26. القبلي، محمد (1987)، مراجعات حول المجتمع والثقافة بالمغرب الوسيط، دار توبقال للنشر، ط1، الدار البيضاء.
27. كاميلو (1992)، العلاقات البحرية بين ليبيا وإيطاليا تاريخ البحرية الليبية، ترجمة إبراهيم المهدي، منشورات جامعة قاريونس، بنغازي.
28. الكناني، مصطفى حسن (1981)، العلاقات بين جنوة والشرق الأدنى الإسلامي 1171-1291م أضواء جديدة على الحركة الصليبية، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة.
29. الكناني، مصطفى حسن (1985)، حملة لويس التاسع الصليبية على تونس 1270م، منشأة المعارف، الإسكندرية.
30. لبيب، صبحي (1986)، الفندق ظاهرة سياسية، اقتصادية، قانونية، ضمن كتاب مصر وعالم البحر المتوسط، دار الفكر للدراسات والنشر، ط1، القاهرة.
31. منصور، محمد صالح (1996)، أثر العامل الديني في توجيه الحركة الصليبية، منشورات جامعة قاريونس، بنغازي.
32. المنوني، محمد (1996)، ورقات عن حضارة المرينيين، منشورات كلية الآداب، الرباط.
33. النشاد، محمد محمود (1990)، علاقة مملكتي قشتالة وأراجون بسلطنة المماليك، عين للدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية، ط1، القاهرة.
34. نشاط، مصطفى (2005)، الإيطاليون بسبته بعيد معركة العقاب، ضمن كتاب منوعات حليلة فرحات، الجمعية المغربية للبحث التاريخي، الرباط.
35. نشاط، مصطفى (2005)، جوانب من تاريخ المشروبات المسكرة بالمغرب الوسيط، منشورات الزمن.
36. نشاط، مصطفى (2005)، مغاربة بجنوة في القرنين 13 و14م، ضمن كتاب نصوص مترجمة ودراسات عن العلاقات الإيطالية المغربية في العصر الوسيط، مكتبة الطالب، وجدة.

37. نشاط، مصطفى (2005)، نصوص مترجمة ودراسات عن العلاقات الإيطالية المغربية في العصر الوسيط، ط1، مكتب الطالب، وجدة.
38. ننع، سهير إبراهيم (2004) العلاقات التجارية بين المدن التجارية الإيطالية ومصر والشام في القرنين 11، 12 الميلاديين في ضوء الوثائق التاريخية، ضمن كتاب بحوث في تاريخ العصور الوسطى، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية.
39. هايد (1985)، تاريخ التجارة في الشرق الأدنى في العصور الوسطى، ترجمة أحمد رضا، الهيئة المصرية للكتاب، القاهرة.
- ثالثاً: البحوث ومقالات الدوريات:**
40. باليتو، لورا (1994)، جنوه وبلاد المغرب من 1222 إلى 1226، ترجمة مصطفى نشاط، مجلة أمل، العدد الخامس، السنة الثانية، الدار البيضاء.
41. البزاز، محمد الأمين (1995)، حول نقل البحرية المسيحية لحجاج الغرب الإسلامي تأملات في رحلة ابن جبير، ندوة الغرب الإسلامي والغرب المسيحي خلال القرون الوسطى، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية، الرباط.
42. ابن قرية، صلاح (1995)، انتشار المسكوكات المغربية وأثرها على تجارة الغرب المسيحي في القرون الوسطى، ندوة الغرب الإسلامي والغرب المسيحي خلال القرون الوسطى، منشورات كلية الآداب، الرباط.
43. بوتشيش، إبراهيم القادري (1995)، مسألة بناء الكنائس بالمغرب الأقصى خلال عصر المرابطين: من منتصف القرن 11 إلى منتصف القرن 12م، ندوة الغرب الإسلامي والغرب المسيحي خلال القرون الوسطى، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، الرباط.
44. بولقطيب، الحسين (1995)، العلاقات التجارية بين المغرب والسودان الغربي خلال العصر الوسيط، مجل أمل، العدد السادس، السنة الثانية، الدار البيضاء.
45. بونو، سلفاتوري (1986)، العلاقات التجارية بين بلدان المغرب وإيطاليا في العصر الوسيط، ترجمة عمر محمد الباروني، مجلة البحوث التاريخية، العدد الثاني، السنة الثامنة، ليبيا.
46. الترماني، عبدالسلام (1979)، الرق ماضيه وحاضره، عالم المعرفة، العدد الثالث والعشرون، الكويت.

47. جيهال، جورج (1997) جنوة وبلاد المغرب في العصر الوسيط، ترجمة محمد الشريف، مجلة كلية الآداب، العدد الثامن، تطوان.
48. حناوي، محمد (1995)، جوانب من العلاقات الاقتصادية والبشرية في الحوض الغربي للبحر المتوسط قبيل القرن العاشر للميلاد، ندوة الغرب الإسلامي والغرب المسيحي خلال القرون الوسطى، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية، الرباط.
49. رزوق، محمد (1981)، بعض مظاهر التعاون التجاري بين المغرب وجنوه خلال العصر الحديث، المجلة التاريخية المغربية، تونس.
50. الشيخ، عبدالرحمن عبدالله (1986)، دور المسلمين في تشكيل اقتصاد إمبراطوريتي جنوة والبندقية في القرنين 16 و17م، المجلة التاريخية المغربية، السنة الثالثة عشر، العددان 43 -44.
51. عزاوي، أحمد (د.ت)، الأسطول، التجارة، القرصنة فيما بين القرنين 6، 8 هـ (12-14م)، ندوة البحر في تاريخ المغرب، كلية الآداب والعلوم الإنسانية بالمحمدية.
52. العلوي، عبدالعزيز (1989)، علاقة التجارة الصحراوية بالتجارة البحرية في المغرب المريني، ندوة التجارة في علاقتها بالمجتمع والدولة عبر تاريخ المغرب، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية، القسم الثاني، الدار البيضاء.
53. علوي، محمد لمراني (د.ت)، الإطار العام للعلاقات المغربية مع جمهوريات المدن الإيطالية، ندوة البحر في تاريخ المغرب، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية، المحمدية.
54. قدوري، الطاهر (د.ت)، المسالك البحرية في المغرب الوسيط خلال القرنين 5 و 6 هـ/ 11 و12م، مجلة التسامح، شبكة المعلومات العالمية.
55. المنصوري، عثمان (1996)، حدود إسهام الفتاوى في التاريخ الاقتصادي المغربي، مجلة أمل، العدد السابع، السنة الثالثة، الدار البيضاء.
56. ناصح، محمد (1995)، بعض عوامل التطور التجاري في المغرب خلال القرن 6 هـ/ 12م، مجلة أمل، العدد السادس، السنة الثانية، الدار البيضاء.
57. نشاط، مصطفى (1989)، ملاحظات حول المعاهدات التجارية المغربية في العصر المريني الأول، ندوة التجارة في علاقتها بالمجتمع والدولة عبر تاريخ المغرب، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، الدار البيضاء.

58. نشاط، مصطفى (1993)، المغرب المريني وأزمة القرن 14م / 8هـ النقدية، مجلة أمل، العدد الثالث، السنة الأولى، الدار البيضاء.
59. نشاط، مصطفى (1995) الارتزاق المسيحي بالدولة المرينية، ندوة الغرب الإسلامي والغرب المسيحي خلال القرون الوسطى، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية، الرباط.
60. نشاط، مصطفى (1999)، التغذية والأزمة بالمغرب في العصر المريني، مجلة أمل، العدد السابع عشر، السنة السادسة، الدار البيضاء.
61. نشاط، مصطفى (1999)، جوانب من الديمغرافية التاريخية لليهود والنصارى بالمغرب في العصر المريني، مجلة كنانيش، العدد الأول، السنة الأولى، وجدة.

رابعاً: المصادر والمراجع الأجنبية:

62. Balard M (1991) Notes rur le Commerce Genoie en Tunisie au 13 siecle, cahiers de Tunis.
63. Balletto (1995) Gènes le Maghreb, au, Xvesiecle, L'occident Musulman et l' l'occident chretien au Moyen age, Rabat.
64. Jehel G, (1993) les Geno is Mediterranee occidentale . Fin llen debut 14 wsiecle. Paris .
65. Jehel G, (1995) les relations entre Genes et lemaghrab occidental au moyen age , publi cations de la facultae des Lettres et des sciences Humaines, Rabat .
66. Jehel G, (1987) , L'Italie et le maghreb au moyen age siecle, conflits et echanges bu VII –XVS am paris.
67. Krueger H (1933) ""Genese Trade with north west Africa in the twelfth century", speculum, 13 , Cambridge Massachusettes.
68. Mansouri (2009) la vie Portuaire a' Tunis au baas Moyen, age etude mdievaies II de l'Islam et de l'occident Latin, publication de la faculte de arts et des humantes monouba .
69. Mas latrie (1866). Traites de paix et de commerce concernant les relations des chrétiens au moyen age, paris.
70. Olivia (2003) Housing the stanger in the Mediterranean Worid : Lodaing Trade, and Travel in late Antiquity and the middle Ages, Cambridge university.
71. Pistarino (1986) Notai genovesi in oltremare atti Rogati a tunisi Da pietro Battifoglio (1288-1289), Genova.